

الشيخ كجواب الحكمه الظاهره فقط **وقال** ان اخر كتاب الواقف
 مانصه ولا تكفل احد من اهل القبلة الا بما فيه نفي العمانع
 الغادر العليم او شركت او انكار ما علم بحيثيه ضرورية او انكار
 مجمع عليه كالاحتلال الجرماني **قال السيد** وشرحه مشيل الى ان
 الاخير مستدرك ما ذهب اليه اجمع على حرمتها فان كان ذلك
 المجمع عليه مما علم من الدين ضرورية هذا اهل فيها ذكر
 والا كما كان اجابا ظنيا فلا كفر بما لفته وان كان قطعا فغيبه
 خلاف انبيى وكما اغنى العلم بالضرورية عما بعد في غير ذلك
 وجود الصانع وتوحيده ونبوة محمد وجميع الاشياء مما علم
 بالضرورية فهو كالنقصيل لذلك الاجمال **وكلا** وضا حسب
 المواضع هنا مفسر لقوله الواقف الثالث والرصد الثالث
 من الواقف السادس والكفر بخلاف الايمان وهو عندنا عدم
 تصديق الرسول في بعض ما علم بحيثيه ضرورية فدل التعبير
 بالانكار على ان عدم التصديق ككلامه السابق المراد به الانكار
 ولذا عرّفه آخر بزيادة ايضا قوله كجواب عما قيل وليس
 الزنا رانا جعلناه علامته الكذب فتم يحل على عدم التصديق
 وهم فتميز التصديق في قوله السجود للسلم حتى لو علم
 انكسبت لهما على سبيل التفظيم واعتقاد الايهتم على يسجد لهما
 وقلبه مطمين بالتصديق لم يحكم بكفره الكذب لا لعدم
 التصديق وبهذا كله يدفع الجحش تعريفه بان يستلزم ان
 كماله من التصديق والكذب غفلة عنهما لكونه لم يصدق الدعوى
 ولم يعمل النظر كافر وهو خلاف اجماع الاساعه ان من تبليوه
 الدعوى ليس بكافر حقيقة بل هو تاج وضهم من قال على

الظن

الغفلة وضهم من قال سلم وقد قال العقل في التحقيق ان يقال هو في
 معنى السلم واستدل به بما يولم بالوقوف عليه لا يقال بلزم على
 المعنى في الغفلة ان من بلغه الدعوى ولم يصدق ولم يكذب لا يكون
 كافرا وهو يبيد يخالف الظواهر والاجماع **انا نقول** بهيكون كافر
 في ظاهر الشرح اما جعل التوقف بعد بلوغها دليلا على الكذب
 كسنة الزنا في السجود للسلم وجعل الكاذب الشريفة
 دليلا على الايمان او انه بعد بتوقفه المذكور وقهره والقصر
 يؤخذ في ظاهر الشرح ويجعل كالحج في جميع احواله ولا يلزم
 من ذلك كفره بنفس الامر لذلك الكلام **قوله** **لست**
الاحاديث الكثير على ان كماله الكذب يبيد اجتهاد ويمتنع
 كانه احاديث الايمان **وكما** ما ورثه القرآن وعبد الامام هو
 الكذب بين والذين يذنبون بيوم الدين وكما تذب بيسوم
 الدين ويل يوجب الكذب بين الى غير ذلك وانكار عدم الايمان
 في فالهم لا يؤمنون فسره قوله بل الذين كفروا يذنبون
 والذين ابعد حديث فتنه القبر هو المناقفة بدليل رواية
 السنك واما المناقفة والزياب والمناقفة كافر حقيقة
 وانما سمي حقا بالانه تارة يرى محقرة فيك ويسئلة ككذب
 النبي صلى الله عليه وسلم وتصديقه ثم يرجع الى التصديق كما كان
 كما اخبر الله عنهم بقوله كما اصفا لهم مسوا فيه واذ الظم عليهم
 قاموا منذ بد بين بين ذلك لا الهولا ولا الهولا اي لا يستبروه
 مع احد الغريرين لانهم ليسوا منها واذ قال صلى الله عليه وسلم
 مثل المناقفة للثل الشاة العابرة وقوله اذ دعوا الى الله
 ورسوله ليحكم بينهم الى مدعين الى غير ذلك على ان البيقاة التارك

يب